القائد الدميث شرح الباعث الحثيث الجزء الثاني القسم الأول

القائد الدميث شرح الباعث الحثيث

الجزء الثاني

)قال(أي: ابن الصلاح): اعلم - علمك الله وإياي - أن الحديث عند أهله(أهل الحديث)ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف (ابن الصلاح تبع في هذا الكلام الخطابي ، والخطابي من علماء القرن الرابع ، مات سنة 883 هـ ، وكلامه الذي ذكره ابن الصلاح ذكره الخطابي في " معالم السنن " شرح سنن أبي داود له ، وهو مطبوع .

قال العراقي - رحمه الله - تعليقا على هذا الكلام " :ولم أر من سبق الخطابي إلى تقسيمه ذلك ، وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن ..." إلى آخر ما قال .

تقسيم الحديث إلى هذه القسمة الثلاثة ؛ صحيح وحسن وضعيف ؛ ذهب إليها بعض أهل الحديث ، و البعض الآخر منهم ذهب إلى تقسيمه إلى صحيح وضعيف فقط ، والسلف قبل الترمذي على هذا .

وقول ابن الصلاح هنا " أن الحديث عند أهله ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف ؛ اعترض عليه ابن كثير كما سيأتي .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله " - وأما قسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ؛ فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة ؛ أبو عيسى الترمذي ، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله ، وأما من قبل الترمذي من العلماء ؛ فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي ، لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف .." إلى آخر كلامه رحمه الله .

فإذن العلماء قبل الترمذي ، كانوا يقسمون الحديث إلى قسمين ؛ صحيح وضعيف ، مقبول ومردود ، هذا ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - .

ولا يعني ذلك أن الحسن لم يرد عنهم ولم يستعملوه ؛ بل ورد عنهم ؛ عن الشافعي والبخاري وعلي بن المديني ، أنهم استعملوا كلمة الحسن .

ولكن أهل العلم اختلفوا في مراد هؤلاء بالحسن ، هل استعمالهم له استعمال لغوي أم استعمال اصطلاحي ؟

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ينقل أن العلماء قبل الترمذي كانوا يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف ، إذن فمعنى ذلك أن الحسن الواقع في كلام السلف يراد منه الحسن اللغوي وليس الحسن الاصطلاحي ، وإن كان الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أثبت أن علي بن المديني تكلم بالحسن وأراد منه الاصطلاحي .

وهذا بناء على فهم الحافظ رحمه الله لكلام ابن المديني .

ثم قال الحافظ ابن حجر تعليقا على كلام ابن الصلاح هذا : والظاهر أن قوله " عند أهله " من العام الذي أريد به الخصوص ، أي الأكثر أو الأعظم أو الذي استقر عليه اتفاقهم بعد الاختلاف المتقدم . "

أي أن أهل الحديث لم يذهب جميعهم إلى هذا التقسيم ، بل هو لفظ عام أراد به بعض أهل الحديث وليس جميعهم ، هذا معنى كلام ابن حجر في تأويل كلام ابن الصلاح .

فابن حجر يثبت أن السلف كانوا يستعملون الحسن بالمعنى الاصطلاحي .

والذين كانوا يقسمون الحديث إلى قسمين ؛ كانوا يدخلون الحسن لذاته في الصحيح ، والحسن لغيره في الضعيف ، وهو قسم الضعيف المعمول به ، فكان الضعيف عندهم قسمان ؛ قسم يعمل به وقسم لا يعمل به ، القسم الذي يعمل به هو الضعيف إذا انجبر ، والقسم الذي لا يعمل به هو الضعيف الذي لا ينجبر .

هذا ما ذكره أهل العلم في مسألة التقسيم ، والمسألة في النهاية اصطلاحية ، فهم جميعهم يعملون بالصحيح والحسن ، ويردون الضعيف ؛ ولكن الخلاف خلاف اصطلاحي ولا مشاحة في الاصطلاح إذا لم يبن على الاصطلاح معنى خاطئا ، فلك أن تقسم الحديث إلى قسمين ولك أن تقسمه إلى ثلاثة ما دمت تتفق مع العلماء على قبول الصحيح والحسن ، ورد الضعيف .

)قلت(أي ابن كثير رحمه الله) : هذا التقسيم إن كان بالنسبة إلى ما في نفس الأمر (أي إن كان بالنسبة إلى القبول والرد) فليس إلا صحيح أو ضعيف، وإن كان بالنسبة إلى اصطلاح المحدثين فالحديث ينقسم عندهم إلى أكثر من ذلك، كما قد ذكره آنفاً هو وغيره أيضاً (يقول ابن كثير هنا ؛ من أين أتيتم بهذا التقسيم ، فإن أردتم به قسمة الحديث من ناحية القبول والرد ؛ فما عندنا إلا مقبول أو مردود ، وإن أردتم أنها قسمة اصطلاحية ؛ فالحديث في اصطلاح أهل الحديث ينقسم إلى أنواع كثيرة ، وأنتم قبل قليل ذكرتم خمسة وستين نوعاً من أقسام الحديث ؟.

أجاب عن هذا السيوطي في " تدريب الراوي " ؛ فقال : " المراد الثاني " أي في اصطلاح المحدثين ، قال : " والكل راجع إلى هذه الثلاثة " ، أي جميع الأنواع التي ذكروها ترجع إلى هذه الثلاث ، فصار عندنا قسمة جملية ، وقسمة تفصيلية ، فقسمة الحديث بالجملة ؛ صحيح وحسن وضعيف ، وبالتفصيل أكثر من ذلك .

أقول : هذا ما ذكره السيوطي ؛ لكن في الحقيقة ما يرجع إلى هذه الثلاث هو ما يتعلق بالقبول والرد ، كما قال السخاوي – رحمه الله – في " فتح المغيث " ، وأما ما لا يتعلق بالقبول والرد فلا يرجع إلى هذه الثلاث ، وإن كان له تعلق بها .

هذا كله نقاش في مسائل اصطلاحية .

قول ابن كثير " آنفاً " أي قبل قليل ، تقول فعلت الشيء آنفا، أي في أول وقت يقرب مني .

خلاصة الأمر : من العلماء من قسم الحديث إلى صحيح وضعيف ؛ وهؤلاء يدخلون الحسن لذاته في الصحيح ، والحسن لغيره في الضعيف ، ويعملون به .

ومنهم من قسمه إلى صحيح وحسن وضعيف ، وهؤلاء يعملون بالصحيح والحسن ويردون الضعيف .

ثم قال ابن كثير – رحمه الله – :

)قال (أي ابن الصلاح) : أما الحديث الصحيح (لغة ؛ ضد السقيم

و أما اصطلاحا)فهو الحديث المسند (نقف الآن وقفة عند قوله " المسند " ، ماذا يريد بقوله المسند ؟ ذكر ابن الصلاح في كتابه أن العلماء عرفوا المسند بثلاثة أقوال ؛ مقتضى هذه الأقوال الثلاثة ؛

أن المسند بمعنى المرفوع.

وأنه بمعنى المتصل .

وأنه بمعنى المتصل المرفوع .

هذه خلاصة الأقوال الثلاثة ، فماذا يريد ابن الصلاح من قوله "المسند " هنا ؟

أقول : إن أراد المعنى الأول أو الثاني أو الثالث ؛ فقد ذكر بعد ذلك قيودا تغني عن هذه الثلاث ، فبأي بمعنى من هذه المعاني الثلاث أراد كلمة المسند ؛ فهي زائدة لا داعي لها.

فلو أراد مثلا المسند بمعنى المرفوع ؛ فقوله في التعريف " إلى منتهاه " تغني عنها ، لأنه قوله إلى منتهاه ؛ يدخل فيه المرفوع وغير المرفوع ، فإن أراد المرفوع فقط ؛ فبإمكانه أن يقول : إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويستغني عن كلمة المرفوع .

وإن أراد المسند بمعنى المتصل ؛ فقوله " الذي يتصل إسناده " يغني عنه .

وأما إن أراد المسند بمعنى المتصل المرفوع ؛ فقوله " الذي يتصل إسناده إلى منتهاه يغني عن هذه الجملة .

إذن فهي كلمة زائدة في التعريف لا حاجة إلها .

هذا كله نقاش لضبط التعريف فقط ، والأمر فيه سهل .

ثم قال :

) الذي يتصل إسناده (الاتصال : هو سماع كل راو من الذي يليه من أول الإسناد إلى منتهاه .

أما الإسناد : فالإسناد والسند بمعنى واحد عند المحدثين ، وهو سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن .

فالذي يتصل إسناده ؛ أي الحديث الذي يرويه الرواة الذين سمع كل واحد منهم من الذي يليه ؛ كأن يروي الحديث مثلا البخاري فيقول : حدثني القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيشترط لنقول هذا الإسناد متصل ، أن يكون البخاري قد سمع من القعنبي ، و القعنبي قد سمع من مالك ، ومالك قد سمع من نافع ، ونافع قد سمع من ابن عمر ، وابن عمر قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

هذا الشرط الأول من شروط الحديث الصحيح .

ثم قال :

)بنقل العدل(هذا الشرط الثاني ، يجب أن يكون ناقل الحديث عدلا .

والعدل هو : المسلم البالغ العاقل الخالي من أسباب الفسق وخوارم المروءة .

وسيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله .

)الضابط (أي الحافظ ، والحفظ حفظان ؛ حفظ صدر وحفظ كتاب.

حفظ الصدر : أن يثبت ما سمعه حتى يتمكن من استحضاره متى شاء .

وحفظ الكتاب : هو صيانته لديه مذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه ، والمراد بالحفظ هنا الحفظ التام .

)عن العدل الضابط (وقلنا هنا لو اختصر الكلام وقال " عن مثله " لكان أخصر .

)إلى منتهاه (أي من بدايته إلى نهايته ، ويدخل في ذلك المرفوع والموقوف والمقطوع ، أي إذا كانت نهايته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نهايته إلى الصحابي أو التابعي .

)ولا يكون شاذاً (الشذوذ لغة ؛ التفرد .

واصطلاحا : مخالفة المقبول لمن هو أولى منه ، ويدخل في لفظ المقبول صاحب الحديث الصحيح ، وصاحب الحديث الحسن ، فإذا خالف الراوي المقبول في روايته رواية من هو أولى منه في الحفظ أو أكثر منه في العدد ، فرواية هذا الراوي تكون شاذة ، ورواية من خالفه محفوظة ، وسيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله .

)ولا معللاً(المعلل : ما فيه علة قادحة .

والعلة : هي سبب خفي قادح ، يقدح في صحة الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منها .

وسنزيد القول فيه في موضعه إن شاء الله .

ثم قال – رحمه الله – :

)ثم أخذ (ابن الصلاح رحمه الله)يبين فوائد قيوده (والقيود : هي الكلمات التي ذكرها في تعريف الصحيح ، والتي وضعها ليخرج بها ما ليس من المعرف.

فإذا أردنا تعريف شيء ما ، أتينا بكلمة عامة ، تشمل عدة أفراد أو عدة أشياء ، ثم نبدأ بإخراج ما لا نريده من أنواع تدخل تحت تلك الكلمة العامة ؛ بكلمات ، وهذه الكلمات تسمى قيودا أو فصولا .

فإذا أردت تعريف الإنسان – مثلا – ؛ قلت : الإنسان حيوان ناطق ، فلتعريف هذا الإنسان قلت هو حيوان ، ولما كانت كلمة حيوان تشمل الإنسان وغيره أي تشمل كل ما هو حي، فالإنسان حي ، والحيوان الذي يمشي على أربع حي ، والطيور حية أيضا ، فلا بد هنا من الإتيان بكلمة لتقييد اللفظ وإخراج كل ما لا تريده منه فتقول الإنسان : حيوان ناطق ، فكلمة ناطق هنا نوع من الجنس ؛ كالقيد أو فصل في العام ، قيدت به اللفظ العام وأخرجت كل ما كان مشتركا مع الإنسان في اللفظ الأول ، وأبقيت ما كان ناطقا وليس هو إلا الإنسان

، فهذا ما تعنيه كلمة القيد .

)وما احترز بها من المرسل والمنقطع والمعضل (فعندما قال يتصل إسناده ، أخرج بهذا الشرط الثلاثة التي ذكرها ابن الصلاح ، وهي المرسل ، والمرسل ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو منقطع فالتابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم بل بينه وبينه واسطة ، فلا يدخل في الصحيح لأنه أخرجه بقيد " الذي يتصل إسناده" ، وكذلك أخرج كل ما فيه سقط بهذا القيد ، ومنه المرسل والمعلق وهو ما حذف من إسناده واحد فأكثر ، والمنقطع وهو ما سقط منه واحد أو أكثر بشرط عدم التوالي ، والمعضل وهو ما سقط منه اثنان فأكثر بشرط التوالي ، والمرسل الخفي وهو ما رواه الراوي الذي عاصر الذي روى عنه ولكنه لم يلقه فروى عنه ولم يسمع منه فبينهما واسطة ، وفيه سقط ، والمدلس وهو ما رواه المدلس بصيغة عن أو قال أو أن ، وهي الصيغ التي فيها احتمال السماع فاحتمال السقط فيه واردة .

فهذه الأنواع كلها من أنواع الضعيف التي خرجت بقيد اتصال السند .

ثم قال :

)والشاذ (أي وأخرج الشاذ بقيد " ولا يكون شاذا " ، فالشاذ ليس من الصحيح .

قال :

)وما فيه علة قادحة (وقد أخرج هذا بقيد" ولا يكون معللاً "، فقصد ابن الصلاح بقوله " معللاً " ؛ ما فيه علة قادحة ، فلا يحتاج بعد قوله "معلل "إلى قوله " بعلة قادحة " ؛ لأن المعلل عنده ما كانت علته قادحة ،لذلك ذكر أن ما يخرج بقيد " ولا يكون معللا" ما فيه علة قادحة.

)وما في راويه نوع جرح (وأخرج ما في راويه نوع جرح سواء كان في العدالة أو في الضبط بقوله : " بنقل العدل الضابط " ، وأخرج أيضا بهذا القيد ؛ المجهول ؛ مجهول الحال ومجهول العين ؛ لأننا لم نعرف أهو عدل ضابط أم لا عدل ولا ضابط ، إذ شرطنا في الصحيح أن يكون الراوي عدلا ضابطا ، فإذا كان مجهولا لا يقبل خبره .

فهذه الأنواع كلها خرجت بالقيود المذكورة .

)قال (أي ابن الصلاح :) فهذا هو الحديث الذي يُحكم له بالصحة، بلا خلاف بين أهل الحديث(فالمحدثون متفقون على صحة الحديث الذي توفرت فيه هذه الشروط الخمسة .

قال ابن كثير – رحمه الله – نقلا عن ابن الصلاح :) وقد يختلفون في بعض الأحاديث (فمع أنهم اتفقوا على هذه الشروط للحديث الصحيح ؛ لكنهم عند التطبيق يختلفون في بعض الأحاديث ، أي في صحتها ، فما هو سبب هذا الاختلاف ؟ قال ابن الصلاح :)لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف(أي في توفرها في الحديث المعين ، فبعض المحدثين ينظرون إلى حديث معين فيقولون شروط الصحيح متوفرة فيه ، والبعض الآخر يقول لا فيه فلا ضعيف أو يقول إسناده منقطع .. وهكذا .

فهم متفقون على أن الشروط الخمسة يجب أن تتوفر ولكنهم اختلفوا في وجودها في الحديث المعين .

مثلا محمد بن عمرو بن علقمة ، البعض من أهل الحديث يحتج بحديث محمد بن عمرو بن علقمة على لأنه عنده عدل ضابط ، والبعض الآخر يضعف حديثه ؛ لأنه عنده عدل ولكنه ليس بضابط الضبط المطلوب ، كذلك ابن لهيعة ؛ فالبعض يصحح له والبعض يضعف له ؛ إذن هم متفقون على أن الراوي إذا كان عدلا ضابطا ؛ يقبل حديثه ، ولكنهم اختلفوا في الراوي المعين ؛ هل توفرت فيه صفة العدالة وصفة الضبط أم لم تتوفر .

وكذلك بقية الشروط ، فالبعض يقول في إسناد معين هذا إسناد متصل ، وآخر بقول هذا إسناد غير متصل فلان لم يسمع من فلان ، كذلك البعض يقول هذا الحديث شاذ ، وآخر يقول ليس بشاذ ليس فيه مخالفة ، أو أن الراوي قد حفظه ..إلخ ، فهذا سبب من أسباب الاختلاف .

والأمر الآخر :

)أو في اشتراط بعضها، كما في المرسل (أي ويختلفون في الحكم على الحديث بالصحة لاختلافهم أيضا في اشتراط بعض هذه الشروط ، الخلاف في كونها شرطا ؛ كشرط الاتصال هم يوافقون على أن الحديث إذا كان متصلا أنه صحيح ولكنهم يخالفون في كون المرسل ليس بحجة ، فهم متفقون بداية على أن الشروط الخمسة إذا توفرت في الحديث فهو صحيح ، لكن البعض يقول ؛ المرسل يقبل أيضا ، وإن كنت أنا معكم أقبل المتصل ، لكن أقول أيضا المرسل مقبول فلا أقركم على أن الاتصال المنافي للإرسال شرط للصحيح بمعنى أن الحديث لا يكون صحيحا إلا إذا لم يكن مرسلا .

الآخر يقول : لا ؛ المرسل لا يقبل ، والحديث لا يكون صحيحا إلا إذا كان متصلا .

من هنا يأتي الخلاف أيضا في تصحيح وتضعيف بعض الأحاديث .

) قلت (الكلام الآن لابن كثير) : فحاصل حد الصحيح (وهنا يريد ابن كثير أن يذكر الخلاصة) : أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله (حذف ابن كثير هنا لفظة " المسند "وغير كلمة " العدل الضابط " الثانية إلى " عن مثله " وقد أحسن في ذلك لاختصار التعريف)حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو إلى منتهاه، من صحابي أو من دونه (هذه إطالة ، فلو قال إلى منتهاه واكتفى لكان أفضل)ولا يكون شاذاً، ولا مردوداً (المردود يطلق على الحديث الضعيف ، ويطلق أيضا على بعض أنواعه ، وهو قيد زائد ؛ لأن ما ذكره ابن الصلاح – رحمه الله – من القيود يخرج جميع أنواع الضعيف) ولا معللاً بعلة قادحة(زاد ابن كثير " :بعلة قادحة " وقلنا إن المعلل عند ابن الصلاح ؛ هو المعلل بعلة قادحة ، فقوله " بعلة قادحة " زيادة لا داعي لها) وقد يكون مشهوراً أو غريباً (أراد ابن كثير أن يبين أنه ليس من شرط الصحيح أن يكون مشهورا ، كما ذهب إلى ذلك البعض ، بل قد يكون الحديث الصحيح غريبا أيضا ، فكأن ابن كثير رحمه الله أراد أن يرد على هؤلاء البعض ، ويبين لهم أن الحديث الصحيح ليس من شرطه أن يكون مشهورا أو عزيزا ، فحتى الحديث الغريب يمكن أن يكون صحيحا ، كما يمكن أن يكون ضعيفا ، وكذا الحال بالنسبة للعزيز والمشهور .

فالذي يترجح عندنا أن أصح تعريف للحديث الصحيح : " هو ما اتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا " . وهو ملفق من تعريف ابن الصلاح وابن كثير .

قال – رحمه الله – :

)وهو متفاوت في نظر الحفاظ في محاله (أي أن الحديث الصحيح ليس كله على مرتبة واحدة عند النقاد من أهل الحديث ، فربما اشتركت مجموعة من الأحاديث في وصف الصحة ، لكنها تختلف في درجاتها ،

فبعضها يكون في أعلى درجات الصحيح ، والبعض في وسطه ، والبعض في أدناه ، ولكنها جميعها يطلق عليها الصحيح ، وسبب الاختلاف في ذلك ؛ اختلاف وجود أوصاف الصحة فيه من حيث القوة والضعف ، فالراوي قد يكون عدلا حافظا ، وصل في درجة الحفظ إلى القمة ، والآخر يكون عدلا حافظا ، لكن حفظه ليس كحفظ الأول ، فالأول حديثه صحيح ، والثاني حديثه صحيح ، ولكن صحة الأول ليست كصحة الثاني ؛ لأن الأول رواته أشد حفظا وأقوى عدالة ، فلهذا يكون حديثهم أقوى ، وكذلك جميع صفات الصحيح ؛ فكلما توفرت أكثر ، كلما كان أقوى من غيره وإن اشترك مع غيره في أصل الصحة .

فقوله هنا " وهو متفاوت في نظر الحفاظ في محاله " أي في تطبيق هذه القواعد على الأحاديث المعينة، فعند تطبيق هذه القواعد على الأحاديث ، نجد أن هذه الأحاديث تفاوتت في درجة الصحة ..... يتبع .